

إعلان مناقصة رقم ٢/د بحوث ٢٠٢٣

يعلن المركز الوطني لبحوث الطاقة عن مناقصة داخلية بالطرف المختص لتوريد برمجيات متعددة خاصة بتحليل بيانات الرياح وفقاً للكميات والمواصفات الفنية المبينة في دفاتر الشروط الفنية والمالية والحقوقية وحسب الشروط المبينة فيما يلي:

١. الكشف التقديري: (٢٥٠) مليون لـس فقط ممتاز وخمسون مليون ليرة سورية لا غير.
٢. التأمينات المؤقتة: ٥٪ / من قيمة الكشف التقديري، تقدم بشيك مصدق لأمر المركز الوطني لبحوث الطاقة أو بكفاله مصرفية صادرة عن مصرف سوريا لا غير.
٣. التأمينات النهائية: ١٠٪ / من قيمة الإحالة.
٤. فترة الضمان: سنة ميلادية.
٥. مدة التنفيذ: مدة التنفيذ /٦ / ستة أشهر.
٦. غرامات التأخير: ٠١٪ / واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير، على ألا يتتجاوز مجموع غرامات التأخير ٢٠٪ /عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.
٧. مدة الارتباط: مدة ارتباط العارض بعرضه /٠٧/ يوم، مدة ارتباط المعهد المرشح بعرضه /٠٦/ يوم.
٨. يمكن الحصول على إضبارة طلب المناقصة من مبني المركز في دمشق - ساحة كفر سوسة - خلف جريدة الثورة، مقابل مبلغ /٠٠٠٠٠ لـس/ فقط عشرة آلاف ليرة سورية.
٩. تقدم العروض إلى ديوان المركز الوطني لبحوث الطاقة في العنوان المذكور أعلاه حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٣/٧/٣.
١٠. تفضي العروض في مبني المركز الوطني لبحوث الطاقة في تمام الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٣/٧/٤.

المدير العام / تكليفها

٥٥٧

إعلان مناقصة رقم ١/د بحوث ٢٠٢٣

يعلن المركز الوطني لبحوث الطاقة عن مناقصة داخلية بالطرف المختص بطريقه الضم أو التنزيل على الكشف التقديري لتوريد /١/ معرف من نوع (on Grid) وفقاً للكميات والمواصفات الفنية المبينة في دفاتر الشروط الفنية والمالية والحقوقية وحسب الشروط المبينة فيما يلي:

١. الكشف التقديري: (٤٨) مليون لـس فقط ثمانية وأربعون مليون ليرة سورية لا غير.
٢. التأمينات المؤقتة: ٥٪ / من قيمة الكشف التقديري، تقدم بشيك مصدق لأمر المركز الوطني لبحوث الطاقة أو بكفاله مصرفية صادرة عن مصرف سوريا لا غير.
٣. التأمينات النهائية: ١٠٪ / من قيمة الإحالة.
٤. فترة الضمان: سنة ميلادية.
٥. مدة التنفيذ: مدة التنفيذ /٦ / ستة أشهر.
٦. غرامات التأخير: ٠١٪ / واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد عن كل يوم تأخير، على ألا يتتجاوز مجموع غرامات التأخير ٢٠٪ /عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد.
٧. مدة الارتباط: مدة ارتباط العارض بعرضه /٠٧/ يوم، مدة ارتباط المعهد المرشح بعرضه /٠٦/ يوم.
٨. يمكن الحصول على إضبارة طلب المناقصة من مبني المركز في دمشق - ساحة كفر سوسة - خلف جريدة الثورة، مقابل مبلغ /٠٠٠٠٠ لـس/ فقط عشرة آلاف ليرة سورية.
٩. تقدم العروض إلى ديوان المركز الوطني لبحوث الطاقة في العنوان المذكور أعلاه حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٣/٧/٣.
١٠. تفضي العروض في مبني المركز الوطني لبحوث الطاقة في تمام الساعة العاشرة من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٣/٧/٤.

المدير العام

٥٥٨

إعلان جمعية العمران التعاونية بحمص

تدعى جمعية العمران التعاونية بحمص لحضور اجتماع ملى شواغر تخصص يوم الخميس ٢٢/٧/٢٣ الأسماء التالية:كمال احمد هبة خليل فريد العجي يمن على الحسن سميحه عبدالله محمود عيسى اسماعيل العبد الله نواف به الدين يوسف على خالد الحسن وفاة محمد العمار غيثات بركات يوسف محمد اسماعيل القبوبي وثام عنдан محمد سمير عبد الكريم تقال سوسن سهيل علوان رامي كمال احمد مجذ صباحي راهب فادي على الخطيب عمار زياد السيد ميرز زياد السيد ثيبة ابراهيم حيدر عيشه محى الدين نجم ايد خليل يونس احمد جميل ديب اصف علي وهبي اين فارس الابراهيم شوكة خليف الحدادي فادي محمد حاكبي وسليم محمد حاكبي حياة عبد السر زاد جنس المجرى رضوان عبدالله ابراهيم اغا طلال عبدالله ابراهيم اغا سامر عبد الله ابراهيم اغا باسsem عبد الله ابراهيم اغا ليس نياط الشمار زنة عبدالله ابراهيم اغا محمد عبد الله ابراهيم اغا مروان عبد الله ابراهيم اغا مالك طالب تصاص حنام حسين الزنك الزنك ريم محمد ديب الدبيوب سعاد احمد الزير محمد سعید عباس احمد ممدوح عبد الجليل غيداء ممدوح عبد الجليل على فايز السباعي سناء احمد وسوف فیروز محمود الحдан سهير محمود الحدان رشا محمود الحدان يارا محمود عتيقى عاصي عادل عبد العزيز خضور ريم عبد ديب عطية عزيز نادر غسان محمد القبوبي عبد الرحيم محمد الناصر.

رئيس مجلس الادارة

٣٥٦٤

إعلان مناقصة داخلية

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

- تعلن الشركة السورية للنفط للمرة الثالثة وبالسرعة الكلية عن حاجتها لتأمين القطع التبديلية لمحركات مجموعات التوليد انترباشيونال استطاعة ٢٥٠ لـف.أ ٤٠٠ لـف.أ

- ملف رقم: ٣٤/٢٠٢٣/٤/١

- وفق ما يلي:

١- التأمينات الأولية: /١٤٦٥٠٠٠ لـس فقط أربعة عشرة مليون وستمائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير.

٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠٪ عشرة بالمائة من القيمة الإجمالية للإحالة.

٣- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول الوسطى بالفرقان.

٤- مدة التوريد: ٩٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٥- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ٢٠٢٣/٦/١٨.

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٣/٦/١٩ ظهراً في مبنى الشركة السورية للنفط بدمشق طبقاً لـ/٢/.

٧- مدة الضمان: ستة أشهر من تاريخ أمر المباشرة.

٨- طريقة الدفع: وفق ما هو وارد بดفتر الشروط المالي والقانوني.

٩- تقدم العروض إلى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع دمر - ساحة التوسيع - جزيرة ١٩

١٠- بناء ٢٢ ص ب ٢٨٤٩ - هافت ٣١٢٧٩١٣ - فاكس ٣١٢٧٩٣٥ - Email: spccom@scs-net.org

١١- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الإدارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف ليرة سورية تقداً لدى أمين الصندوق في الادارة.

١٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

١٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

١٤- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

١٥- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

١٦- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

١٧- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

١٨- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

١٩- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٢٠- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٢١- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٢٢- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٢٣- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٢٤- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٢٥- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٢٦- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٢٧- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٢٨- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٢٩- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٣٠- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٣١- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٣٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٣٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٣٤- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٣٥- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٣٦- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٣٧- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٣٨- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٣٩- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٤٠- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٤١- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٤٢- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٤٣- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٤٤- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٤٥- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٤٦- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٤٧- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٤٨- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٤٩- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٥٠- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٥١- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٥٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٥٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٥٤- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٥٥- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٥٦- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٥٧- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٥٨- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٥٩- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٦٠- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٦١- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٦٢- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٦٣- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٦٤- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٦٥- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٦٦- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٦٧- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٦٨- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٦٩- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٧٠- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٧١- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٧٢- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.

٧٣- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١

٧٤- ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم: ٤٥ لعام ٢٠٠٤

٧٥- يتم شراء إضبارة دفتر الشروط من مبني الادارة لقاء مبلغ ١٥٠٠٠ لـس فقط خمسة عشر ألف

٧٦- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية

بمثابة إخطار تنفيذي بالصحف

بالملف ٢٣٠ / ٢٠٢٣ شرعي

طالبة التبليغ : روان شعبان حسين .

المطلوب تبليغه : أweis محمد اليوسف .

لجهة عناوينكم قررت رئاسة التنفيذ الشرعي بقطنا بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢١ إخطاركم بالصحف بأن القرار ٢٠٢٢/٧٩٠ الصادر عن المحكمة الشرعية بقطنا وضع موضع التنفيذ والمتضمن:

- تصديق تقرير الحكمين والتفريق بين الزوجين وأمر الزوجة بالعدة والتسجيل على قيود الطرفين
- الزام المدعي عليه بكمال معجل المهر ونصف المؤخر
- الزامه بنفقة كافية من ثلاثة أشهر تسبق الادعاء وتقلب نفقة عدة بتاريخ القرار
- تضمينه الرسوم والمصاريف والأتعاب ..

وبعد حضوركم أو إرسال وكيل خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ النشر ستجري الإجراءات القانونية بحقكم أصولاً .

مدير التنفيذ الشرعي بقطنا

72509

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادر عن محكمة الاستئناف المدنية المادمة المؤقتة بطبعه

الرئيس: حسن عنك

المساعد: نصار العساي

طالب التبليغ: محمد وحيد تركمانى بن طرهان

المطلوب تبليغه: هنادي سمان بنت نادر

في الدعوى أساس/٧٣٩/٢٠٢٣ لعام

نظراً لجهة موطن الجهة المطلوب تبليغها وعملاً بالمادة ٢٧/ من قانون أصول المحاكمات،

قررت المحكمة بإبلاغك مذكرة دعوة بواسطة النشر بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة

بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الثلاثاء ٢٠٢٣/٧/٢٥ في تمام الساعة العاشرة زوالياً.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيل قانونياً بالموعد المذكور جرت بحقك المعاملة القانونية.

الرئيس

وعليه اقتضى الإعلان

72544

مذكرة دعوة

صادر عن المحكمة الشرعية في جنديس

القاضي السيد: عبد الرزاق العلي

المساعد: فخري محمد

يمثلها المحامية زينب شيخ حيدر

المدعية: فidan Abu Bent Fouzi

المدعى عليه: خليل حسن بن بلال

موضوع الدعوى: ترقيق لطة الغلي

في الدعوى أساس/١٠٩/٢٠٢٣ لعام

قررت المحكمة و عملاً بنص المادة (٢٤) / أصول مذكرة تبليغ المدعى عليه نشرًا بالصحف وعلى لوحة

إعلانات المحكمة بلزوم حضور المدعى عليه بنفسه أو يرسل وكيلًا قانونياً عنه في الجلسة القديمة

المصادف يوم الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/٢٧ الساعة العاشرة زوالياً وفي حال عدم حضورك فالحكم سيصدر

بحقك بمثابة الوجاهي.

القاضي 72546

مذكرة دعوة صحف

صادر عن محكمة الاستئناف المدنية الثالثة في حلب

الرئيس: عبد الخالق رزوق.

المساعد: مازن موقف

المستأنف ((طالب الترميم)) : عبد الحميد ناصر بن مصطفى .

المستأنف عليه ((المطلوب الترميم بمواجهته)): عبد الغفور بوادجي بن محمد.

موضوع الدعوى: استئناف.

في الدعوى أساس/١٨٩٤/٢٠٢٣ لعام

وفقاً لاحكام المادة ٢٧/ أقررت المحكمة دعوة المدعى عليه بواسطة النشر بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الأربعاء الواقع ٢٠٢٢/٧/١٩ الساعة العاشرة زوالياً.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً بالموعد المذكور جرت بحقك المعاملة القانونية.

وعليه اقتضى الإعلان

72543

إعلان بمثابة سند تبليغ حكم

صادر عن محكمة الاستئناف المدنية الثالثة بحلب

الرئيس: عبد الخالق رزوق

المساعد: مازن موقف

المستأنف : احمد سليمان بن جمعة

المستأنف عليه: محمد وليد فحاصن بن عبد اللطيف

قررت المحكمة عملاً بالمادة (٤٣-أ) أصول إبلاغك بالنشر بالصحف ولوحة إعلانات المحكمة القرار رقم ١٤٠/لويسان/١٤٥٢/٢٠٢٣ وألمتضمن :

• قبول الاستئناف شكلاً وموضوعاً وفتح الحكم المستأنف والحكم بـ

• إعلان عدم اختصاص محكمة البداية المدنية للنظر بهذه الدعوى كونها مقيدة أصلاً أمام محكمة الصلح العدلي

قراراً قبلياً للطعن بالنقض صدر بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٨

القاضي المستشار

72545

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادر عن المحكمة الشرعية في جنديس

القاضي : عبد الرزاق العلي

المساعد: فخري محمد

المدعية: ليلاف حداد بنت سيلو

المدعى عليه: عمر مصطفى بن عصمت

الدعوى : ثبيت زواج ونسب وطلاق

في الدعوى رقم أساس/٢٢٧/٢٠٢٣ لعام

وعملأ بالمادة رقم ٤٤/أ.أ.م . كون منطقة المدعى عليه غير آمنة قررت المحكمة دعوة المدعى عليه

بواسطة النشر بالصحف المحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم الثلاثاء للوافق

٢٠٢٣/٦/٢٧ الساعة ١٠/ زوالياً

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونياً بالموعد المحدد جرت بحقك المعاملة القانونية وفخري المحاكمة بحقك بمثابة

القاضي

وعليه اقتضى الإعلان

72547

الواجهي

إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادرة عن المحكمة الشرعية في عفرين

القاضي: محمد ياسر عطوط

المساعد: محمد ياسر الحافظ

يمثلها المحامي محمد الحاج حسن

المدعية: فاطمة ابراهيم بنت ابراهيم

المدعى عليه: حكمت عبد العزيز بن محمد

الدعوى: تثبيت زواج

الدعوى أساس / ٩٥٥ لعام ٢٠٢٣.

عملًا بالحكم المادة /٤/ أصول قررت المحكمة إبلاغك نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزم الحضور إلى المحكمة الاثنين ٢٠٢٣/٧/١٧ الساعة (١٠) زوالياً

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًّا في الموعد المذكور أجريت بحقك المعاملة القانونية.

القاضي

72548

إعلان بالصحف بمثابة مذكرة اخطار تنفيذي صادرة عن دائرة التنفيذ في عدرا الصناعية بالملف التنفيذي رقم ١١٧ /١١٧ /٢٠٢٣

طالب التنفيذ: جاسم محمد العبيد يمثله المحامي محمد العكارى
المطلوب التنفيذ ضده: محمد وليد رجب المبارك -ريف دمشق - ضاحية الأسد

نظرًا لجهالة العنوان تقرر اخطارك بحضور الملف التنفيذي رقم ١١٧ لعام ٢٠٢٢ موضوع القرار الصادر عن محكمة البداية المدنية الثانية في تلكلخ برقم أساس ١٤٥ قرار ٦١ لعام ٢٠٢٠ بطلب الزامك بدفع مبلغ ١٦ ألف دولار أمريكي أو ما يعادلها بالليرة السورية بتاريخ الوفاء ومبلغ مليون ليرة سورية مع الفائدة القانونية ٥٪ من تاريخ تجديد الدعوى ٢٠١٧/١١/١٦

حيث تمت حالة الملف التنفيذي ٢٠٢٠/٢٨٦ من دائرة تنفيذ تلكلخ إلى دائرة تنفيذ عدرا الصناعية برقم ٢٠٢٣/١١٧ لتقدير قيمة العقارات المطلوب وضع اليد عليها ٢٤٢٨ و ٢٤٢٩ و ٢٤٣٠ و ٢٤٣١ و ٢٤٣٢ و ٢٤٣٣ و ٢٤٣٤ و ٢٤٣٥ و ٢٤٣٦ و ٢٤٣٧ و ٢٤٣٨ و ٢٤٣٩ و ٢٤٣١٠ و ٢٤٣١١ و ٢٤٣١٢ و ٢٤٣١٣ و ٢٤٣١٤ و ٢٤٣١٥ و ٢٤٣١٦ و ٢٤٣١٧ و ٢٤٣١٨ و ٢٤٣١٩ و ٢٤٣٢٠ و ٢٤٣٢١ و ٢٤٣٢٢ و ٢٤٣٢٣ و ٢٤٣٢٤ و ٢٤٣٢٥ و ٢٤٣٢٦ و ٢٤٣٢٧ و ٢٤٣٢٨ و ٢٤٣٢٩ و ٢٤٣٣٠ و ٢٤٣٣١ و ٢٤٣٣٢ و ٢٤٣٣٣ و ٢٤٣٣٤ و ٢٤٣٣٥ و ٢٤٣٣٦ و ٢٤٣٣٧ و ٢٤٣٣٨ و ٢٤٣٣٩ و ٢٤٣٣١٠ و ٢٤٣٣١١ و ٢٤٣٣١٢ و ٢٤٣٣١٣ و ٢٤٣٣١٤ و ٢٤٣٣١٥ و ٢٤٣٣١٦ و ٢٤٣٣١٧ و ٢٤٣٣١٨ و ٢٤٣٣١٩ و ٢٤٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٢١ و ٢٤٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣١٣ و ٢٤٣٣٣١٤ و ٢٤٣٣٣١٥ و ٢٤٣٣٣١٦ و ٢٤٣٣٣١٧ و ٢٤٣٣٣١٨ و ٢٤٣٣٣١٩ و ٢٤٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣١٣ و ٢٤٣٣٣٣١٤ و ٢٤٣٣٣٣١٥ و ٢٤٣٣٣٣١٦ و ٢٤٣٣٣٣١٧ و ٢٤٣٣٣٣١٨ و ٢٤٣٣٣٣١٩ و ٢٤٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣١٣ و ٢٤٣٣٣٣٣١٤ و ٢٤٣٣٣٣٣١٥ و ٢٤٣٣٣٣٣١٦ و ٢٤٣٣٣٣٣١٧ و ٢٤٣٣٣٣٣١٨ و ٢٤٣٣٣٣٣١٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٢١ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٢٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٢ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٣ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٤ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٥ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٦ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٧ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٨ و ٢٤٣٣٣٣٣٣٩ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١٠ و ٢٤٣٣٣٣٣٣١١ و ٢٤٣٣٣

